

Artical History

Received/ Geliş  
13/6/2018

Accepted/ Kabul  
26/6/2018

Available Online/yayınlanma  
1/8/201

المنظمات الدولية و الإقليمية دراسة وصفية تحليلية منظمة الإتحاد الإفريقي نموذجا

الباحثة. حنان طهير

جامعة الإخوة منتوري - قسنطينة / الجزائر

الملخص

يتناول موضوع هذا البحث دور و جهود المنظمات الدولية و الإقليمية عامة و منظمة الإتحاد الإفريقي خاصة في حفظ و إرساء السلم و الأمن الدوليين على اعتبار أن هذه الأخيرة تعني بالتنسيق بين أعضائها من الدول حيث تلجأ هاته الأخيرة إلى ما يمكن أن نسميه وسيلة النصح و الإقناع لتشجيع أعضائها لحل منازعتهم بالطرق السلمية و ذلك عن طريق مختلف الأعمال القانونية التي تصدر عنها ، كالقرارات و التوصيات و الإعلانات و التوجيهات.

الكلمات المفتاحية: المنظمات الدولية، المنظمات الإقليمية، منظمة الإتحاد الإفريقي ، السلم و الأمن

Abstract

Adresses the subject the role and efforts of international organizations in mainataining peace and international security on the basis that these organization are working on coordination among its members states .where these international organization go to what we might call the way of advice and persuasion to encourage their members to resolve their differences through peaceful means , through various legal action emanating from them ,such as resolution, recommendation and declaration and instruction.

المقدمة

أضحى السلام مطلبا إنسانيا باعتباره ينبعث من داخل نفس البشرية، خصوصا لدى الشعوب المضطهدة ، التي أصبحت في وضع خطير في السنوات الأخيرة ، حيث أصبح المجتمع الدولي يعيش موجة من الصراعات العنيفة ، التي تسببت في إحداث نوع من التهديد والإخلال بالسلم والأمن الدوليين نتيجة لحدة الخطورة التي بلغتها.

لقد ارتبطت عملية الحفاظ على السلم والأمن الدوليين بالهدف الأساسي من إنشاء المنظمات الدولية والإقليمية و التي تعد مناط اهتمام قانون المنظمات الدولية أو قانون التنظيم الدولي الذي نما وتطور منذ القرن التاسع عشر و ذلك لتلبية حاجتين الأولى و تتمثل في تحقيق السلام و الوثام و توطيد و تقدم العلاقات السلمية بين الدول و كانت هاته الأخيرة تتطلب منظمة عالمية بأهدافها و امتدادها الجغرافي أما الحاجة الثانية فتتمثل في سلسلة من الضرورات الواضحة المحددة و المتعلقة ببعض المسائل الخاصة

مما استدعى إلى قيام وإنشاء منظمات متعددة و متخصصة ،وعليه فقد خاضت البشرية تجارب مختلفة و عرفت الحاجة الثانية قبل التمرس بالأولى كما اكتسبت الحاجة الأولى من الثانية تعاليم مفيدة.

إنّ صلاحية المنظمات الدولية والإقليمية في المساهمة في بعث الأمن و الإستقرار منحت لها بموجب الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة ، الذي عمد إلى إيضاح العلاقة التكاملية التي تربط فيما بينها بوجه عام ، وهذا إن دل على شيء فهو يدل على الاهتمام البالغ الأهمية الذي تحظى به هذه المنظمات من قبل الأمم المتحدة.

كما اعترف واضعو ميثاق الأمم المتحدة بالدور الهام الذي يمكن أن تقوم به المنظمات الدولية الإقليمية في إقرار السلام و المحافظة على الأمن في المناطق التي تتواجد فيها لذلك أفرادو لها الفصل الثامن الذي جاء فيه مجموعة من المواد القانونية التي توضح بصفة دقيقة مشروعية وصلاحية مساهماتها في مجال الحفاظ على السلم والأمن الدوليين ، كما أوضح مجموعة من الركائز والمقومات التي لا بد من أن يبنى عليها عمله ومن بين هذه المنظمات الدولية والإقليمية التي خاضت هذه المهمة نجد ، منظمة الدول الأمريكية و جامعة الدول العربية ، منظمة دول جنوب شرق آسيا فإنه توجد كذلك منظمة دولية إقليمية مهمة جدا على مستوى القارة الإفريقية وهي منظمة الإتحاد الإفريقي التي لها علاقة وطيدة مع منظمة الأمم المتحدة ، لذلك إرتأينا دراسة منظمة الإتحاد الإفريقي كنموذج من بين هذه المنظمات الدولية الإقليمية وهذا الاختيار مبني في أساسه على مجموعة من الدوافع.

### إشكالية الدراسة

إن البحث في هذا الموضوع يطرح في حقيقة الأمر عدة إشكاليات باعتبار أنه يعالج موضوعا بالغ الأهمية ، موضوع جديد موافق لكل ما نعيشه في الوقت الراهن وعليه فإن الأمر الواقع يقتضي منا وضع إشكالية رئيسة ، والتي نتساءل من خلالها على : ما مدى فعالية و دور الإتحاد الإفريقي في حل وإدارة وتحقيق الأمن والاستقرار في إفريقيا في ظل ما يواجهه من عراقيل وتحديات على أرض الواقع ؟

### أهمية الموضوع

تكمن أهمية دراسة هذا الموضوع في كون أنها محاولة للتعرف على منظمة الإتحاد الإفريقي باعتبارها منظمة دولية إقليمية منحت لها صلاحية المساهمة في الحفاظ على السلم و الأمن الدوليين بموجب الفصل الثامن من ميثاق الأمم المتحدة ، وذلك من خلال استعراضنا لأهم المواد الواردة في قانونه التأسيسي الذي يوضح لنا بصفة دقيقة أهدافه ومبادئه ومهامه وآلياته وطبيعة عمله ، وأيضا الكشف عن مدى فعالية دوره في حل النزاعات وتسويتها وبعث الأمن والاستقرار في القارة الإفريقية.

### أسباب إختيار الموضوع

#### ✓ الأسباب الموضوعية

نظرا للمكانة التي وصل إليها الإتحاد الإفريقي خصوصا في الآونة الأخيرة وذلك على المستويين الدولي و الإقليمي وهذا من خلال نشاطه ودوره في القارة الإفريقية ، خاصة أن هذه القارة تعتبر مسرحا للكثير من بؤر الصراعات والمستجدات التي صرنا نتبناها يوم بيوم بل وأكثر من ذلك ساعة بساعة ، وعليه فإن هذه الوتيرة المتسارعة لكل مستجد حول الأزمات والصراعات المهددة للسلم

و الأمن أكسبته مكانة جدّ هامة ، حيث أشادت به الأمم المتحدة واعتبرته المنظمة الأكثر فعالية وقوة على مستوى إفريقيا والجديرة محل الأزمات وتسويتها.

### ✓ الأسباب الذاتية

إلى جانب الدافع الأول يوجد دافع شخصي متمحور أساسا في كون أننا نعيش ونتفاعل ونتأثر بكل ومع ما يدور حولنا من صراعات وهذا هو بالتحديد الذي أثار في داخلنا نوعا من الفضول للتعرف على هذه الصراعات التي تدور داخل قارة نحن نعيش فيها ، وبالتالي وجدنا منظمة الإتحاد الإفريقي الأنسب لذلك ، وهذا بالطبع ما زاد من إثارة تساؤلات رئيسية وفرعية حول نشاط الإتحاد و مساهماته ، وبالتالي أحاطه هذا بنوع من الأهمية في التعمق فيه لفهم جوانب نشاطه ودوافعه والقضايا التي يصبو إليها.

### المنهج المعتمد

لكي نتمكن من دراسة هذا الموضوع دراسة دقيقة ومعالجته بطريقة علمية وقانونية سليمة وطبيعية اتبعنا عدة مناهج ، بداية من المنهج الوصفي التاريخي بغية الإلمام أكثر بكافة جوانب الموضوع وبكل العناصر المتعلقة به ، إلى جانب توظيفه كذلك من أجل تعقب وتتبع مرحلة تاريخية جدّ هامة وهي مرحلة التحول من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الإتحاد الإفريقي ، كما استخدمناه أثناء عرضنا لأهم المنظمات الدولية الإقليمية ، ثم عمدنا إلى استخدام المنهج التحليلي لأنه يتلاءم مع الجانب الذي ركزنا عليه في موضوع بحثنا وهو إبراز دور الإتحاد الإفريقي باعتباره منظمة دولية إقليمية في مجال الحفاظ على السلم والأمن الدوليين ، وبالتالي هذه النقطة بالذات تحتاج لمثل هذا المنهج لتحليلها بصفة دقيقة وواضحة و بعيدة عن الغموض والإبهام ، كما وظفنا منهج وهو المنهج القانوني ، بغية معالجة الموضوع في نطاقه القانوني حيث تناول جميع المواد الواردة في الفصل الثامن الذي أعطى الصلاحية لهذه المنظمة في مجال الحفاظ على السلم والأمن الدوليين بالإضافة إلى استخدامه من خلال تناولنا للمواد القانونية الواردة في قانونه التأسيسي والتي حددت أهدافه ومبادئه ، كما وظفناه لنفس الغرض أثناء

استعراضنا ودراستنا لآلية الإتحاد الإفريقي و المساهمة في تسوية النزاعات وحلها وإدارتها.

### خطة البحث:

بناء على ما سبق ذكره ومن أجل الإجابة على الإشكالية السابق طرحها انتهجنا في بحثنا الخطة الثنائية حيث تناولنا في المبحث الأول الإطار العام للمنظمات الدولية و الإقليمية، أما المبحث الثاني فكان تحت عنوان الإطار التنظيمي للإتحاد الإفريقي.

### المبحث الأول: الإطار العام للمنظمات الدولية و الإقليمية

#### المطلب الأول: ماهية المنظمات الدولية

ترجع نشأة المنظمات الدولية إلى فكرة وردت في المؤتمر الدولي، حيث تعتبر هذه المنظمات امتداداً لهذا النوع من المؤتمرات، وذلك بسبب قيامها بهدف معالجة المسائل والمشاكل المشتركة بين الدول واتخاذ القرارات الجماعية بخصوص العديد من الأمور الدولية، حيث تقوم بالبحث عن مواقف من الدول المشاركة من أجل القيام بالممارسات الفعلية، إلا أنّ هذه المؤتمرات لم تفرض إراداً خارجية، وهذه المنظمات حصلت على إرادة ذاتية مستقلة من الدول الأعضاء بالإضافة إلى سكرتارية مستقلة، ومجموعة من

القرارات، بالإضافة إلى مجموعة من الأشخاص ومن خلال أجهزة مكونة من أشخاص آخرين غير ممثلين للدول وتمثل في (الإدارة المدنية للمنظمة الدولية) أو الموظفين الدوليين، وامتلكت المنظمات سلطات ذاتية ناتجة عن تفويض حقيقي من الدول.

### أولاً: تعريفها

لقد اختلف معظم من تناولوا موضوع التنظيم الدولي في تعريف المنظمات الدولية تعريفاً دقيقاً، بحجة صعوبة التعميم في هذا المجال نظراً لطبيعته الخاصة و للتطور المستمر سواء في بيان المنظمات الدولية أو الغايات المنشودة منها، فمنهم من انطلق في تعريفه من واقع هيكلها و بنائها الداخلي، و البعض الآخر كان تعريفه لها منطلقاً من الوجهة القانونية الصرفة، مما يستتج أن كلا الفريقين يكمل بعضه البعض.

فقد عرفت **الدكتورة عائشة راتب<sup>1</sup>** المنظمة الدولية بأنها (( هيئة تتفق مجموعة من الدول على إنشائها للقيام بمجموعة من الأعمال ذات الأهمية المشتركة و تمنحها الدول الأعضاء اختصاصاً ذاتياً مستقلاً يتكفل ميثاق الهيئة ببيانه و تحديد أغراضه و مبادئه الرئيسية )).

و يعرفها **الدكتور محمد إسماعيل علي<sup>2</sup>** بأنها (( هيئة تنشئها مجموعة من الدول كوسيلة من وسائل التعاون الاختياري بينهما للإشراف على شأن أو أكثر من شؤونها المختلفة و تمنحها لتحقيق أهدافها اختصاصاً ذاتياً تباشره هذه الهيئة في المجتمع الدولي من جهة و في مواجهة الدول الأعضاء فيها من جهة أخرى)).

كما يعرفها **الدكتور محمد سامي عبد الحميد<sup>3</sup>** بأنها (( هيئة دائمة تتمتع بالإرادة الذاتية و بالشخصية القانونية الدولية تتفق مجموعة من الدول على إنشائها كوسيلة من وسائل التعاون الاختياري فيما بينها في مجال أو مجالات معينة يحددها الاتفاق المنشئ للمنظمة)).

و انطلاقاً من كون المنظمة الدولية أحد الأشخاص الاعتباريين المخاطبين بالقانون الدولي العام تستنتج من خلال التعاريف السابقة أن المنظمات الدولية لها تعد بأنها تنظيم دولي يتمتع بصفة الدوام و بالشخصية الدولية و القانونية بحيث تتفق مجموعة من الدول بموجب ميثاق أو اتفاقية على إنشائه و منحه الصلاحيات اللازمة للإشراف جزئياً او كلياً على بعض شؤونها المشتركة و العمل على توثيق أو اصر التعاون و التقارب فيما بينهم، والقيام بتمثيلها و التعبير عن موقفها و وجهات نظرها في المجتمع الدولي . كما يتضح لنا العناصر الأساسية و الجوهرية و التي تتمثل في الصفة الدولية و الاستمرارية و كذلك الإرادة الذاتية.

<sup>1</sup> المنظمات الدولية، عائشة راتب، دار الكتاب الجامعي القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1964م، ص 30.

<sup>2</sup> الوجيز في المنظمات الدولية، محمد إسماعيل علي، دار الكتاب الجامعي القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1983م، ص 29.

<sup>3</sup> قانون المنظمات الدولية - النظرية العامة و الأمم المتحدة الكتاب الأول، محمد سامي عبد الحميد، مؤسسة الجامعة للطباعة و النشر الإسكندرية، جمهورية مصر العربية، ط 2، 1983م، ص 13.

ثانيا: أنواع المنظمات الدولية

يتسم العصر الذي نعيشه بتعدد المنظمات الدولية وتنوعها تبعاً لاختلاف الميادين التي تعمل بها و لذلك فهي تتعدد بتعدد الزوايا التي ينظر منها الى المنظمة مما نتج عنه اختلاف الفقهاء حول هذه النقطة، فاتخذ البعض من أهداف المنظمة أساساً لتصنيفاته، و اتخذ آخرون الجانب الجغرافي، و منهم من اعتمد على سلطات المنظمة<sup>4</sup> و كيفما كان الأمر فإنها تستهدف جميعاً تنظيم العلاقات بين الدول و تحقيق الأمن الجماعي و رفاهية الشعوب على النطاق العالمي و الإقليمي<sup>5</sup>

- 1 - تصنيف رويتر و فريدمان<sup>6</sup>: حيث اعتمد في تصنيفه للمنظمات على حسب أهدافها و سلطاتها و حجمها.
- 2 - تصنيف غودنكير<sup>7</sup>: اعتمد الفقيه على أساس مستوياتها العالمي منها كهيئة الأمم المتحدة و المستوى الجهوي مثل جامعة الدول العربية، أما النوع الثالث يتمثل في المستوى الوظيفي مثل منظمة الزراعة و التغذية.
- 3- تصنيف د محمد مجذوب: حيث صنفها إلى النوع الأول على حسب الأغراض التي تهدف الى تحقيقها و تتمثل في المنظمات العامة و الخاصة، أما النوع الثاني اعتمد على حسب الصلاحيات التي تتمتع بها فمنها من لا تملك إزاء أعضائها أية صلاحيات خاصة حيث تتمحور في أدائها لإعمال مادية لا يترتب عليها أي اثر قانوني ملزم في مواجهة الدول و مثال ذلك المنظمات الاستشارية البحرية و منظمة الأرصاد الجوية.
- و منها منظمات تملك صلاحيات خاصة كالمراقبة و المتمثل في الإشراف على تطبيق اتفاقية من قبل دول الأعضاء في ممارسة الصلاحيات العليا كالتشريع و القضاء مثلما يفعل الاتحاد الأوروبي.
- بالنسبة للنوع الثالث اعتمد على البعد الجغرافي الذي تغطيه او تحتضنه فمنها المنظمات العالمية و المنظمات الإقليمية.
- أما النوع الرابع فقد صنفها على حسب الطرق التي تتبع للانضمام إليها فمنها الفئة الأولى ما يتم الانضمام إليها بصورة آلية و هذا بمجرد توافق الشروط القانونية المطلوبة و إبداء الرغبة و قبول ميثاقها مثلما يحدث في هيئة الأمم المتحدة.
- و هناك الفئة الثانية منظمات دولية تشترط من اجل الانضمام إليها توافر بعض الشروط الموضوعية و هذا كما يطلبه ميثاق الأمم المتحدة ان يكون العضو دولة مستقلة و تتعهد بالالتزامات الميثاقية، و تطلب جامعة الدول العربية ان يكون العضو دولة عربية.

<sup>4</sup> تفسير مقررات المنظمات الدولية، د عزيز القاضي، رسالة دكتوراه، القاهرة، 1971م، ص 26.

<sup>5</sup> المنظمات الدولية والإقليمية، د عبد السلام صالح عرفة، الدار الجماهيرية للنشر و التوزيع و الإعلان، الجماهيرية الشعبية الليبية، الطبعة الثانية، السنة 1999م، ص 35.

<sup>6</sup> التنظيم الدولي و المنظمات الدولية، د مبروك غضبان، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 1994م، ص 22.

<sup>7</sup> قانون المنظمات الدولية، محمد سعادي، دار الخلدونية للنشر و التوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى، 2008م ص 10.

أما الفئة الثالثة فتتمثل في منظمات دولية تطلب زيادة على الشروط الموضوعية أن تخضع للسلطة التقديرية لأعضائها و يدخل في هذا مجلس أوروبا و حلف الأطلس لان الانضمام إليهما لا يتم إلا بتوجيه دعوة من المنظمة نفسها إلى العضو الذي يريد الانضمام و معظم هاته المنظمات السياسية تمارس هذه السلطة التقديرية المطلقة<sup>8</sup>

### المطلب الثاني: ماهية المنظمات الإقليمية

تعتبر المنظمات الإقليمية مظهرا جديدا لنشاط العلاقات الدولية و وسيلة للتقارب و التعاون بين الشعوب و الدول المتجاورة جغرافيا و التي تجمعها مصالح مشتركة او التي تربطها وحدة الأصل او اللغة او الدين .

وقد انتشرت التكتلات الإقليمية في مختلف قارات العالم و هكذا أصبح التكتل الإقليمي إحدى السمات المميزة للمجتمع الدولي المعاصر و خاصة بعد بروز المؤسسات و الأجهزة المعبرة عن المنظمات الإقليمية التي تهدف إلى تحقيق الوحدة الإقليمية و مصالح أعضاء هذه المنظمات .

لقد انقسم الفقه بين مؤيدة و معارض لوجود المنظمات الإقليمية ، اذ يعارض البعض انها تمثل خطرا يهدد العالم بالانقسامات و التكتلات و يؤدي الى تفتيت المجتمع الدولي و قيام الحروب بينهما و هو ما كان سببا في قيام الحرب العالميتين الاولى و الثانية، بينما يرى البعض الاخر بان قيام هذه المنظمات امر ضروري لانه لا يمكن انكار دور الروابط الاقليمية الخاصة المتعلقة بالاصل او اللغة او الدين في تقوية العلاقات بين الدول و زيادة التضامن بين مجموعة الاعضاء المشتركة في المنظمات الاقليمية.

### أولا تعريفها

لم تضع المواثيق الدولية تعريفا محدد للمنظمات الإقليمية مما أدى إلى انقسام الفقه الدولي حول ضرورة إيجاد تعريف، فبعض الفقهاء يرى انه من الأفضل عدم وضع تعريف للمنظمات الإقليمية حتى يضل مفهومها عاما يشمل كافة التجمعات و المنظمات و التكتلات و الاتفاقيات الإقليمية سواء التي تجمع دولا متجاورة جغرافيا او غير المتجاورة جغرافيا و إن كان لها مصالح مشتركة<sup>9</sup> ، بينما يرى غالبية الفقهاء ضرورة تعريف المنظمات الاقليمية و تحديد عناصر قيامها حتى يمكن تلافي الخلط بينها و بين الصور الاخرى من صور التعاون الدولي و يعتبرون شرط التجاور شرطا اساسيا لقيام المنظمة الا انه هناك من يرى بانه ليس شرطا و انما يكتفي بالتقارب السياسي و الايديولوجي و استهداف اغراض مشتركة و مصالح مترابطة خاصة و مثال ذلك منظمة المؤتمر الاسلامي.

<sup>8</sup> التنظيم الدولي - النظرية العامة و المنظمات الدولية و الإقليمية ، د محمد مجذوب، الدار الجامعية للطباعة و النشر، لبنان ، 1991م، ص 64.

<sup>9</sup> محاضرات في المجتمعات الدولية و الإقليمية، محمد حافظ غانم، معهد الدراسات العربية العالمية، 1985م.

لقد اعتمد الفقيه فيلاس<sup>10</sup> في تعريفه للمنظمات الاقليمية على العناصر المذكورة في الفقرة الاولى من المادة 52 من ميثاق منظمة الامم المتحدة التي تتمثل في هدف التنظيمات او الوكالات الإقليمية في حل النزاعات التي تهدد السلم و الامن الدوليين ، تبرم هذه الاتفاقيات بين الدول متجاوزة جغرافيا تتوافق التنظيمات الاقليمية مع اهداف و مبادئ منظمة الامم المتحدة.

و عليه نقول ان الفقيه فيلاس قد قدم تعريفا ضيقا لمصطلح الاقليم بمعنى رقعة جغرافية محددة رغم انه لا شئ يوحى بهذا المعنى في الفقرة الاولى من المادة 52 من الميثاق ، فالاقليم في هذه المادة يعني اقليمية النشاط هذا من جهة ، أما من جهة اخرى فانه من الناحية الجغرافية مصطلح الاقليم او المنطقة لا يدل على شئ دقيق و صعب التحديد و هو غير ثابت كذلك.

ان اختلاف الفقهاء حول تحديد العناصر الجوهرية لقيام تلك المنظمة سواء بالنسبة لعنصر الجوار او المصلحة المشتركة إلا ان اغلبهم يذهبون الى ضرورة ان يتضمن تعريف المنظمة الاقليمية لهذين العنصرين مجتمعين لذلك يمكننا تعريفها بانها تجمعات اقليمية يتم انشاؤها بموجب اتفاق يعقد بين عدة دول مختلفة تترايط علاقتهما بروابط التضامن و الجوار لحماية مصالحها و تنمية علاقتهما في المجالات الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و حفظ السلم و الامن الدوليين وفقا للاهداف و المبادئ التي تقوم عليها الامم المتحدة<sup>11</sup>

يتضح لنا من التعريف السابق ان العناصر الاساسية الواجب توافرها لقيام المنظمة الاقليمية تتمثل في:

- 1- ان تكون دول الاعضاء في المنظمة الاقليمية متجاوزة جغرافيا لذلك فإن الاحلاف العسكرية التي تنشأ بين دول غير متجاوزة جغرافيا لا تعتبر منظمات اقليمية.
- 2- أن يجمع بين الدول الاعضاء في المنظمة وحدة المصالح الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية و التضامن بين تلك الدول المستندة الى وحدة الجنس او الثقافة او اللغة او التاريخ المشترك.
- 3- ان يتم انشاء المنظمة بموجب اتفاق دولي له صفة الاستمرار و الدوام .
- 4- ان تكون اهداف و مبادئ المنظمة متفقة مع اهداف و مبادئ الامم المتحدة و ان تعمل على المحافظة على السلم و الامن الدوليين بالتعاون مع الامم المتحدة و وكالاتها الخاصة.

تستنتج ان انواع المنظمات الاقليمية تنحصر في العربية و التي تشمل على سبيل المثال كل من اتحاد المغرب العربي ، و مجلس التعاون لدول الخليج العربية و جامعة الدول العربية ، اما النوع الثاني فيشمل المنظمات الاقليمية الغير عربية و تضم كل من التنظيم الاقليمي الامريكي و منظمة المؤتمر الاسلامي و التنظيم الاقليمي الاسيوي و منظمة الوحدة الافريقية.

ثانيا: العلاقة بين المنظمات الاقليمية والمنظمات الدولية.

<sup>10</sup> Le regionalisme et l'organistatin des nations unis ;VELLAS PIERRE ;Pedone ;Paris ;1948 ;p31.

<sup>11</sup> أنظر التعريفات المشابهة ل محمد حافظ غانم ، المرجع السابق ، ص 313، و د عائشة راتب، المرجع السابق ، ص 11

تجدر الإشارة الى ان واضعو ميثاق الامم المتحدة قد ادركوا اهمية وجود روابط اقليمية بين بعض الدول الاعضاء ، لذلك و في معرض الحلول السلمية للمنازعات خصص الميثاق بعض احكامه لتنظيم العلاقة بين المنظمات الدولية و المنظمات الاقليمية و هذا ما اشارت له المادة 52 من الميثاق، بانه:

1- ليس في هذا الميثاق ما يحول دون قيام تنظيمات أو وكالات إقليمية ، تعالج الأمور المتعلقة بحفظ السلم والأمن الدوليين، يكون العمل الإقليمي صالحا فيها و مناسباً مادامت هاته الأخيرة تتلاءم مع مقاصد الأمم المتحدة و مبادئها<sup>12</sup>

2- يبذل اعضاء الامم المتحدة الداخلون في هاته التنظيمات كل جهدهم لتدبير الحل السلمي للمنازعات المحلية، عن طريق التنظيمات الاقليمية او بواسطة الوكالات الاقليمية ، و ذلك قبل عرضها على مجلس الامن<sup>13</sup>.

3- على مجلس الامن ان يشجع على الاستكثار من الحل السلمي للمنازعات المحلية ، عن طريق التنظيمات الاقليمية ، و ذلك بناء على طلب الدول التي يعينها الامر بالاحالة الى مجلس الامن<sup>14</sup>.

و عليه يجدر التنويه أن التكتل الاقليمي اصبح احدى السمات المميزة للمجتمع الدولي المعاصر، و خاصة بعد بروز المؤسسات و الاجهزة المعبرة عن المنظمات الاقليمية التي تهدف الى تحقيق الوحدة الاقليمية ، كما اصبحت وسيلة للتخفيف من مهام المنظمات الدولية من الناحيتين الفنية و المالية، علاوة على ما تملكه من دور فعال في حل النزاعات التي تنشأ بين الدول الاعضاء في المنظمة الاقليمية نظرا لعمق الروابط التي توجد بين تلك الدول و هو ما تضمنه عهد عصبة الامم المتحدة في المادة 21، و ما اكده ميثاق الامم المتحدة في المادة 52، و تخضع المنظمات الاقليمية للقواعد العامة التي يقرها القانون الدولي بشأن المنظمات الدولية عموما ، سواء تعلق ذلك بقيام المنظمة او فروعها او اختصاصاتها، او علاقتها بالمنظمات الدولية او التنظيم الداخلي لهذه المنظمات<sup>15</sup>

### المبحث الثاني: الإطار التنظيمي للاتحاد الإفريقي

أدت الأحداث المأساوية التي عاشتها القارة الإفريقية إبان حقبة الاستعمار ، إلى ظهور وعي عام وجماعي لدى القادة الأفارقة تجسد في ضرورة إيجاد طريقة عمل مشتركة فيما بين دولها للقضاء على مخلفات الاستعمار ، وهذا الوعي ترجم من خلال انتهاجهم لسياسة جديدة بغية الوصول إلى تعزيز الوحدة و التضامن فيما بينها ، والتصدي لجميع أشكال التدخل الأجنبي وإعادة إحياء و بناء القارة وتجسد هذا ككل في إنشاء منظمة الوحدة الإفريقية التي جاءت لتحقيق الاندماج القاري ، لكن نتيجة للأحداث والتطورات التي طالت الساحة العالمية والإقليمية والمحلية تأثرت المنظمة سلبا مما جعل دورها متدنيا ومتعثرا ، وعليه

<sup>12</sup> العلاقات الدولية، د مصطفى سلامة حسين، دار المطبوعات الجامعية، الاسكندرية، 1989م، ص 232.

<sup>13</sup> المنظمات الدولية و الاقليمية المتخصصة، علي يوسف الشكري، ايتراك للطباعة و النشر و التوزيع، مصر، 2004م، ص 115.

<sup>14</sup> المنظمات الدولية و الاقليمية، د عاكف يوسف صوفان، دار الاحمدى للنشر ، القاهرة، الطبعة الاولى، 2004م، ص 7.

<sup>15</sup> عبد السلام صالح عرفة، المرجع السابق، ص 256.



كان لازما على القادة الأفارقة إيجاد بديل لها من شأنه أن يواكب هذه التطورات وتكون له القدرة الفعالة في السير و الاندماج معها ، وكان ذلك من خلال إنشاء الإتحاد الإفريقي<sup>16</sup> .

من أجل الوصول إلى دراسة منظمة الإتحاد الإفريقي كمنظمة دولية إقليمية لها نصيب من المساهمة في الحفاظ على السلم و الأمن الدوليين ، والحفاظ على الاستقرار داخل القارة الإفريقية والاهتمام بقضايا و انشغالات شعوبها، قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين حيث تناول في المطلب الأول تطور فكرة إنشاء الإتحاد الإفريقي، في حين خصصنا المطلب الثاني لدراسة آليات الإتحاد الفعالة في تسوية النزعات في إفريقيا.

### المطلب الأول : نشأة الإتحاد الإفريقي

إن الدعوة إلى تأسيس الإتحاد الإفريقي لم تكن فكرة جديدة وإنما كانت قديمة ، راودت فكر العديد من القادة الأفارقة والزعماء المؤسسين لمنظمة الوحدة الإفريقية بدءا ب ( ويليان دي بوي مرورو بنكروما وسيكو توري وعبد الناصر ، إنتهاء بالراحلين : العقيد الليبي معمر القذافي ونيلسون مانديلا وكانت هذه الدعوة سعيًا لمواجهة تحديات وتطورات ما بعد الحرب الباردة وبناء تكتل قاري قادر على مواجهتها والسير وفقها

### أولا : التحول من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الإتحاد الإفريقي

كان الهدف الأساسي من استبدال منظمة الوحدة الإفريقية بالإتحاد الإفريقي وحلولة مكانها من أجل " تسريع الاندماج السياسي و الاقتصادي للقارة " وتعزيز مواقفها بخصوص حل القضايا المتعلقة بها وبشعوبها ، و مواجهة التطورات العالمية والإقليمية والمحلية منها ، والقدرة على التعامل معها ودفع القارة نحو التكامل الشامل ، ولتحقيق ذلك عمد القادة الأفارقة إلى الشروع في إبداء وطرح العديد من المبادرات والاقتراحات الهادفة لتنفيذ المنظمة و إدخال تغييرات فيها، مما مهد الطريق أمامهم للشروع في إقرار الخطوات الأولى نحو إنشاء تكتل قاري موحد لدراسة نقطة التحول من منظمة الوحدة الإفريقية إلى الإتحاد الإفريقي ووجب علينا القيام بالإحاطة بمنظمة الوحدة الإفريقية والتعرف عليها وكيفية إنشائها إلى جانب إظهارنا لأهم الأهداف والمبادئ التي سعت لتحقيقها<sup>17</sup> .

### 1- حل منظمة الوحدة الإفريقية

منظمة الوحدة الإفريقية كانت من بين أهم المنظمات الدولية الإقليمية التي تمتعت على مدار تسع وثلاثين سنة مضت بفعالية في مواجهة تحديات القارة بما فيها تحريرها من رواسب الاستعمار و القضاء عليه من جذوره ، مع القضاء على التمييز العنصري ، وتعزيز الوحدة و التضامن بين الدول الإفريقية والدفاع عن سيادة ووحدة أراضيها كما سعت إلى معالجة مشاكل القارة من تخلف وفقير ، كما عمدت إلى مواجهة تحديات السلم والأمن من خلال آلية منع النزاعات ، إلى جانب سهرها الدائم على رعاية حقوق الإنسان ، وهو الأمر الذي أعطى لها مكانة في المجتمع الدولي ، وعملية إنشائها كانت نتيجة عقد عدة مؤتمرات والتي وصل عددها حوالي 80 مؤتمرا، وكان ذلك في فترة ما بين 1958 و 1963<sup>18</sup> من بين هذه المؤتمرات نذكر : مؤتمر الدول

<sup>16</sup> المنظمات الدولية ( الأحكام العامة و أهم المنظمات العالمية و الإقليمية و المتخصصة )، عبد الله علي عبو ، ، دار قنديل للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2011،ص67.

<sup>17</sup> مبادئ المنظمات الدولية العالمية و الإقليمية ،سهيل حسين الفتلاوي ، ، دار الثقافة للنشر و التوزيع الاردن،2010م،ص75

<sup>18</sup> دروس في التنظيم الدولي المعاصر،عمر صدوق ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1996 ، ص92

الإفريقية المستقلة الذي كان عام 1958 ، بالإضافة إلى مؤتمر أديس أبابا عام 1960 ، وكل هذه المؤتمرات كانت بمثابة محاولات هادفة للوصول إلى إنشائها ، وتوجت في الأخير بالإيجاب وذلك خلال المؤتمر المنعقد بأديس أبابا بتاريخ 15 و 22 ماي عام 1963 والذي توج بإنشاء منظمة الوحدة الإفريقية بتاريخ 26 ماي من عام 1963<sup>19</sup> .

كما تجدر الإشارة إلى أن الميثاق التأسيسي لمنظمة الوحدة الإفريقية قد نص على مجموعة من الأهداف والمبادئ التي أتت لتحقيقها وإرسائها والعمل وفقها ، حيث نص في **المادة الثانية** على أهم الأهداف المتمثلة أساسا في : تقوية وحدة وتضامن الدول الإفريقية ، مع ضمان تنسيقها وتقوية تعاونها وجهودها لتحقيق حياة أفضل لشعوب إفريقيا ، بالإضافة إلى انتهاجها لسياسة دفاعية مشتركة بغية ضمان سلامة أقاليمها واستقرارها السياسي ، إلى جانب سهرها على القضاء على جميع أشكال الاستعمار وتصفيته في كل أقاليم القارة ، مع سعيها الدائم لدعم التعاون الدولي والتزامها بالأخذ بعين الاعتبار ميثاق منظمة الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، أما بخصوص أهم المبادئ التي يقوم على أساسها عمل منظمة الوحدة الإفريقية فقد أوردتها **المادة الثالثة** من ميثاقها التأسيسي وهي : إرساء مبدأ المساواة بين جميع الدول الأعضاء ، وعدم التدخل في شؤونها الداخلية ، والتسوية السلمية للنزاعات التي تنشأ فيما بين الدول الأعضاء وذلك بإتباع طرق التسوية السلمية" : **التفاوض والوساطة والتوفيق والتحكيم** " ، بالإضافة إلى إعمالها مبدأ الإدانة المطلقة لأعمال الاغتيالات السياسية<sup>20</sup> .

## 2- تأسيس الإتحاد الإفريقي

بمجرد نيل الدول الإفريقية استقلالها وتخلصها من هيمنة المستعمر المستبد ، ظهر وعي لدى القادة الأفارقة تجسد في ضرورة تعزيز الوحدة الإفريقية وجمع ولمّ شمل القارة وشعوبها بعد مدة طويلة من التفتت والمعانات القاسية ، إلى جانب هذا فإن التطورات التي حدثت على الساحة العالمية والإقليمية أظهرت الحاجة إلى ضرورة إيجاد إتحاد فاعل متماسك وقوي قادر على مواكبتها والتفاعل معها ومن هنا برزت فكرة تطوير منظمة الوحدة الإفريقية لتصبح إتحادا إفريقيا<sup>21</sup> هذه الفكرة أتى بها العقيد الليبي الراحل معمر القذافي ، والتي طرحها خلال الدورة الخامسة والثلاثون لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات الأعضاء بمنظمة الوحدة الإفريقية ، والتي انعقدت بالجزائر بين 12 و 14 جويلية عام 1999 ، والتي دعا من خلالها لاستضافة بلاده لقمّة استثنائية من أجل البحث عن سبل تفعيل منظمة الوحدة الإفريقية وإقامة تنظيم قاري قادر على مواكبة التطورات والمستجدات القارية والدولية ، وبالتالي نال موافقة رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية ثم عقدت القمة الاستثنائية الرابعة بمدينة سرت الليبية خلال يومي 8 و 9 سبتمبر عام 1999 ونالت استحابة كبيرة لدعوة الراحل **معمر القذافي** ، وفي ختام القمة وفي مساء يوم 9 سبتمبر عام 1999 تم صدور إعلان سرت ، وأهم القرارات التي تضمنتها وأرساها هي إنشاء إتحاد إفريقي يتماشى مع أهداف ميثاق منظمة الوحدة الإفريقية<sup>22</sup> .

<sup>19</sup> المنظمات الدولية المعاصرة ، طارق عزت الرخا ، دار النهضة العربية ، ليبيا، 2005-2006، ص 230.

<sup>20</sup> محمد المجذوب ، المرجع السابق، ص 360-361.

<sup>21</sup> الإتحاد الإفريقي نشأته و أهدافه و موقفه من الصراعات الإفريقية ،عاصم فتح الرحمان أحمد الحاج ، أنظر الموقع :

<http://www.sudanill.com/index.php>

<sup>22</sup> التعاون العربي الإفريقي (ضرورة حيوية لمواجهة العولمة ) ، عبد القادر رزق المخادمي، دار الفجر للنشر و التوزيع ، مصر، 2007 ، ص 143

أثناء الدورة السادسة و الثلاثين لمؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الإفريقية التي انعقدت بتاريخ 11 جويلية عام 2000 بمدينة لومي بالطوغو ، تبنى خلالها رؤساء دول وحكومات منظمة لوحدة الإفريقية القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي كما عقد قمته الاستثنائية الخامسة لمنظمة الوحدة الإفريقية بتاريخ 1 و 2 مارس عام 2001 بمدينة سرت اللبية و تم من خلالها الإعلان عن قيام منظمة الإتحاد الإفريقي إضافة إلى ذلك قامت الأمانة العامة لمنظمة الوحدة الإفريقية بتاريخ 24 أبريل عام 2001 بإبلاغ جميع الدول الأعضاء أن القانون

التأسيسي قد تم التوقيع عليه من قبل كافة الدول الأعضاء وبذلك استوفيت جميع المتطلبات القانونية لقيام منظمة الإتحاد الإفريقي ، وبالتالي كان تاريخ 26 ماي عام 2001 هو تاريخ تأسيس الإتحاد الإفريقي سياسيا و قانونيا أما ولادته من الناحية العملية فقد تم الإعلان عنها في آخر دورة لمنظمة الوحدة الإفريقية التي عقدت بالعاصمة الزامبية "لوساكا" بتاريخ 9 جويلية عام 2001 ، وبذلك تم حل منظمة الوحدة الإفريقية التي دامت مسيرتها تسع و ثلاثون عاما لتحل محلها منظمة الإتحاد الإفريقي ، غير أنه تجدر الإشارة إلى أنه بتاريخ 9 جويلية عام 2002 عقد حوالي 50 رئيس دولة وحكومة إفريقية أول اجتماع للإتحاد الإفريقي بالعاصمة **دوربان** بجنوب إفريقيا .

تعد خطوة التحول من منظمة الوحدة الإفريقية إلى منظمة الإتحاد الإفريقي قد أثمرت بالعديد من المزايا و المحاسن التي توجت بالإيجابية في تحسين أمور القارة و الاهتمام أكثر بقضايا و تطلعات شعوبها على حد سواء<sup>23</sup>.

### ثانيا: أهداف و مبادئ الإتحاد الإفريقي

تعتبر أهداف و مبادئ الإتحاد الإفريقي بمثابة إستراتيجية محكمة مكنته من التماشي و التعاطي مع التطورات الدولية والإقليمية ، ومواجهة التحديات التي اعترضت منظمة الوحدة الإفريقية أثناء مسيرتها وستعرف على هذه الأهداف والمبادئ على النحو التالي:

#### 1- أهداف الإتحاد الإفريقي

نص القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي على جملة من الأهداف التي يمكن استخلاصها من أحكام **المادة الثالثة** وتمثل أساسا في : سعيه الدائم لتحقيق وحدة و تضامن أكبر فيما بين البلدان والشعوب الإفريقية والدفاع عن سيادة الدول الأعضاء ووحدة أراضيها واستقلالها ، بالإضافة لبذله مزيدا من الجهود للتعجيل بتحقيق تكامل قاري على مختلف الأصعدة والجوانب السياسية والاجتماعية والاقتصادية.

كما يسعى دائما لتوحيد وتعزيز المواقف الإفريقية حول المسائل ذات الاهتمام المباشر بالقارة وشعوبها والدفاع عنها إلى جانب تشجيعه للتعاون الدولي مع التزامه بأخذ بعين الاعتبار ميثاق منظمة الأمم المتحدة و الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، وتعزيز السلم والأمن والاستقرار في كل أرجاء وأقاليم القارة<sup>24</sup>

#### 2- مبادئ الإتحاد الإفريقي

إلى جانب الأهداف التي يسعى الإتحاد الإفريقي إلى تحقيقها فإن ذلك يكون قائما على مجموعة من المبادئ التي يسير ويعمل وفقها بغية وصوله لتحقيق أهدافه ، وهذه المبادئ نستخلصها من أحكام **المادة الرابعة** من قانونه التأسيسي وهي : إقراره لمبدأ المساواة و التراب بين الدول الأعضاء في الإتحاد الإفريقي ، واحترامه الحدود الموروثة عن الاستعمار ، والعمل على وضع سياسة

<sup>23</sup> المنظمات الدولية المعاصرة ، طارق عزت الرخا ، دار النهضة العربية ، ليبيا، 2005، م، ص89.

<sup>24</sup> أنظر المادة الثالثة من القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي ، أنظر الموقع <http://www.africa-union.org>

دفاعية مشتركة للقارة إلى جانب إرسائه لمبدأ التسوية السلمية للخلافات التي تحدث بين الدول الأعضاء في الإتحاد الإفريقي مع سهره الدائم على منع اللجوء إلى استخدام القوة أو التهديد باستخدامها فيما بين الدول الأعضاء واحترامه لمبدأ عدم التدخل في شؤونها الداخلية ، مع إمكانية ذلك في حالة استثنائية وهي إذا ما وقعت ظروف خطيرة في إقليم أحد الدول الأعضاء فيه ، كجرائم الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية ، مع سهره للوصول إلى تحقيق وإقرار مبدأ التعايش السلمي فيما بينها إلى جانب كل ذلك أرسى مبدأ حق الدول الأعضاء في طلب تدخل الإتحاد الإفريقي في أقاليمها لإعادة الأمن والاستقرار إليها ، مع تعزيز الاعتماد على الذات في إطار الإتحاد الإفريقي ، وإدانتته ورفضه القاطع للإفلات من العقوبة والاعتقالات السياسية وجميع الأعمال الإرهابية والأنشطة التخريبية ، ورفضه لكل التغييرات<sup>25</sup>

### المطلب الثاني : آلية الاتحاد الإفريقي في تسوية النزاعات

يعتبر مجلس السلم و الأمن الإفريقي الجهاز الرئيسي الذي يعمل في ظل الإتحاد الإفريقي والمنوط به مهمة فض النزاعات و تسويتها سلميا ، و لكي نتوصل إلى فهم هذه الآلية أكثر لابد من التطرق إلى دراسة عملية إنشائه ثم التطرق إلى مهام وسلطاته<sup>26</sup>.

### أولاً: إنشاء مجلس السلم و الأمن الإفريقي

يعد مجلس السلم و الأمن الإفريقي الآلية البارزة و الجديدة على مستوى الإتحاد الإفريقي لمنع نشوب النزاعات وفرض احترام مبادئ القانون الدولي الإنساني واحترام الكرامة الإنسانية أثناء النزاعات المسلحة الداخلية التي تقع فيما بين الدول الإفريقية ، وقد تم إنشاؤه وتأسيسه خلال الدورة العادية الأولى لمؤتمر الإتحاد الإفريقي المنعقدة في العاصمة دوربان بجنوب إفريقيا يومي 9 و 10 جويلية عام 2002، بحيث جاء في القمة مقرر قضى فيه باعتماد البروتوكول الخاص بإنشاء مجلس السلم والأمن الإفريقي كما ناشد جميع الدول الأعضاء في الإتحاد الإفريقي إلى التوقيع والتصديق على البروتوكول<sup>27</sup> لضمان دخوله حيز النفاذ مبكر ، سجل عام 2002 بجنوب إفريقيا ميلاد آلية جديدة لتسوية النزاعات و فضها بالطرق السلمية وتدعيم وتفعيل أكثر عمل الإتحاد الإفريقي داخل القارة وقد دخل حيز التنفيذ بتاريخ 26 ديسمبر عام 2003 ، كما تمت بتاريخ 25 ماي عام 2004 عملية تشييده ، و قد شارك في الاحتفال العديد من المسؤولين الكبار ، وعددا من ممثلي المنظمات الدولية والإقليمية من بينها منظمة الأمم المتحدة و جامعة الدول العربية<sup>28</sup>.

### 1- طبيعة و تشكيلة مجلس السلم و الأمن الإفريقي

<sup>25</sup>أنظر المادة الرابعة من القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي ، مرجع سابق

<sup>26</sup>الإتحاد الإفريقي كمنظمة دولية إقليمية في إطار الأمم المتحدة مانع جمال عبد الناصر ، مجلة العلوم القانونية ، جامعة عنابة ، عدد خاص ، جوان 2007 ، ص 38-39.

<sup>27</sup> المنظمات الدولية الاقليمية و المتخصصة، حازم محمد عتلم ، دار النهضة العربية ، القاهرة، 2003م، ص 2 .

<sup>28</sup> دور مجلس السلم و الأمن الإفريقي في حل النزاعات و تسويتها في إفريقيا، محمد هيبه علي أحطبية" ، كلية العلوم السياسية قسم العلاقات الدولية ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية ، مجلد 27 العدد3، 2011 أنظر الموقع <http://www.damascusuniversity.edu/sy/mag>

يمتاز مجلس السلم و الأمن الإفريقي بطبيعة مميزة ، جعلت منه الآلية الأقدر على كفالة الانسجام و تحقيق الاستقرار و الأمن داخل القارة الإفريقية إلى جانب تشكيلة متنوعة يعترفها توازن و تساوي ، وإبراز هذا التناسق و التمايز أكثر فإننا عمدنا في در استنا هذه إلى إبراز طبعته ثم تشكيلته

### ✓ طبيعة مجلس السلم و الأمن الإفريقي

بالرجوع إلى نص المادة الثانية من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم و الإفريقي فإنه يتضح لنا أنه جهاز لصنع القرار فيما يتعلق بمنع الصراعات وإدارتها وتسويتها داخل الإتحاد الإفريقي ، ويتعاون معه في تحقيق هذه المهمة كل من : مفوضية الإتحاد الإفريقي هيئة الحكماء ، إلى جانب النظام القاري للإنذار المبكر ، والقوة الإفريقية للتدخل السريع<sup>29</sup>

### ✓ تشكيلة مجلس السلم و الأمن الإفريقي

بالرجوع إلى نص المادة الخامسة من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم و الأمن الإفريقي فإنه تتضح لنا تشكيلته حيث نجد أنه يتشكل من : خمسة عشرة عضواً يمثلون جميع أقاليم القارة الإفريقية ويختارون على أساس الحقوق المتساوية وعملية انتخابهم تكون كما يلي : عشرة أعضاء منهم يتم انتخابهم لمدة سنتين ، والخمسة الآخرون يتم انتخابهم لمدة ثلاثة سنوات ، وذلك بهدف ضمان الاستمرارية وذلك يكون على أساس التمثيل الإقليمي العادل وبطريقة التناوب ، وتجدر الإشارة إلى أنه يجوز إعادة انتخاب كل عضو تنتهي مدة عضويته في المجلس مباشرة إلى جانب ذلك يقوم المؤتمر بإجراء تقييم دوري لمدى استيفاء الأعضاء للمعايير المنصوص عليها في المادة الخامسة الفقرة الثانية مع اتخاذ كل إجراء مناسب لها<sup>30</sup>.

### 2- مهام و سلطات مجلس السلم و الأمن الإفريقي

مجلس السلم و الأمن الإفريقي باعتباره الجهاز المنوط به مهمة الحفاظ على السلم والأمن والاستقرار في إفريقيا منحت له مجموعة من المهام والسلطات التي تحوله أن يحقق أهدافه ويرسي مبادئه وسنقوم بإبراز أهم هذه المهام و السلطات على النحو التالي:

### ✓ مهام مجلس السلم والأمن الإفريقي

منحت لمجلس السلم والأمن الإفريقي مهمة أساسية وجوهرية هي تعزيز السلم والأمن و الاستقرار في القارة الإفريقية ، إلى جانب هذه المهمة فإن المادة السادسة من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن الإفريقي أقرت له مهام أخرى لا تقل أهمية عن الأولى وهي تتمثل في مهمة الإنذار المبكر والتدخل الفوري والسريع بغية إدارة النزاعات وتسويتها بطرق سلمية ودبلوماسية ، كما أنيطت به مهمة حق التدخل أثناء وقوع أعمال عنف ترقى إلى درجة الجسامة والخطورة في أية دولة من الدول الاعضاء وذلك بناء على قرار يصدر من الإتحاد<sup>31</sup>

### ✓ سلطات مجلس السلم و الأمن الإفريقي

بناء على ما ورد في نص المادة السابعة من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن الإفريقي فإنه يتمتع بسلطات واسعة وتمثل أهمها في : سلطة اتخاذ التدابير والإجراءات اللازمة للتصدي لأية وضعية يمكن أن تؤول مجرياتها إلى تعميق الصراع وخلق أزمات وحروب ، إلى جانب مراقبته لكل الخلافات والصراعات والتصدي لها ، وقمع كل سياسة اضطهادية تعسفية تمارس من قبل أحد

<sup>29</sup>أنظر المادة الثانية من بروتوكول إنشاء مجلس السلم و الأمن التابع للإتحاد الإفريقي ، أنظر الموقع <http://www.sis.gov.eg/Templates>

<sup>30</sup>أنظر المادة الخامسة من بروتوكول إنشاء مجلس السلم والأمن التابع للإتحاد الإفريقي ، مرجع سابق.

<sup>31</sup>أنظر المادة السادسة من بروتوكول إنشاء مجلس السلم و الأمن التابع للإتحاد الإفريقي ، مرجع سابق

الأطراف المتنازعة والتي من شأنها أن تؤدي إلى ارتكاب جرائم بشعة في حق المدنيين العزل اللذين لا يكونون طرفا فاعلا في النزاع ، مع سهره على بناء السلام وتسوية النزاعات حيثما وجدت وفي أي إقليم كان من أقاليم القارة ، وله سلطة التصريح بتشكيل ونشر بعثات دعم السلام ونشره لثقافة الحوار والمصالحة ، إلى جانب سلطة التدخل نيابة عن الإتحاد الإفريقي في مناطق النزاع وهذا إعمالا بنص المادة<sup>32</sup> الرابعة الفقرة ج و ي "من القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي .

### ثانيا: أهداف ومبادئ مجلس السلم و الأمن الإفريقي

أهداف ومبادئ مجلس السلم والأمن الإفريقي تمكنه من ضمان الاستجابة السريعة لمختلف النزاعات والأزمات بإفريقيا، كما تكفل تناسق وانسجام جهوده الرامية لتحقيق السلام والاستقرار في القارة ودر استئنا لهذه الأهداف والمبادئ ستكون على النحو التالي:

#### 1- أهداف مجلس السلم و الأمن الإفريقي

بالرجوع إلى أحكام المادة الثالثة من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن الإفريقي فإننا نستخلص أهم الأهداف التي يعمل على تحقيقها ، وهذه الأهداف تتمحور أساسا في : العمل على الارتقاء بالسلم والأمن والاستقرار في إفريقيا ، بالإضافة إلى الحفاظ على الحياة البشرية كونها حق طبيعي لا يمكن لأحد أن ينتزعه من أي شخص مهما كانت انتماءاته وفروقاته ، والسهر على حماية ممتلكات الشعوب الإفريقية ، مع سهره الدائم على مراقبة الأوضاع وآخر المستجدات والتطورات داخل القارة الإفريقية إلى جانب سهره على التدخل في حالة نشوب أي نزاع من شأنه أن يهدد و يخل بالسلم و الأمن والمساهمة في فض النزاع والصرع القائم وإحلال السلم بطرق سلمية ، وفي حالة ما إذا وقع نزاع وأسفر عنه دمار وخراب من بين أهدافه هو إعادة التعمير وتنفيذ كل نشاط من شأنه أن يحد من استمرار أعمال العنف ، إلى جانب تدعيمه لجميع الجهود الإفريقية الهادفة للتصدي لأخطر جريمة يشهدها العالم المعاصر وهي " جريمة الإرهاب الدولي " ، إلى جانب ذلك فإن المجلس يهدف كذلك إلى انتهاج سياسة أمنية دفاعية مشتركة وهذا إعمالا بنص المادة الرابعة من القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي ، زيادة على كل هذه الأهداف فإن المجلس له هدف آخر وهو احترام الكرامة الإنسانية وقواعد القانون الدولي الإنساني ومنع انتهاكها أثناء فترات النزاعات المسلحة الداخلية<sup>33</sup> .

#### 2- مبادئ مجلس السلم و الأمن الإفريقي

بالنسبة لمبادئ مجلس السلم والأمن الإفريقي فإننا نستشفها من نص المادة الرابعة من البروتوكول المنشئ لمجلس السلم والأمن الإفريقي و تتمثل أساسا في : إتباعه الطرق السلمية في منع وإدارة النزاعات و فضها ، إلى جانب استجابته المبكرة لاحتواء الأوضاع المتأزمة التي يمكن باستمرارها أن تتطور إلى نزاعات دموية عنيفة ، واحترام قدسية الحياة البشرية ، وقواعد القانون الدولي الإنساني مع احترام سيادة ووحدة أراضي الدول الأعضاء ، وعدم التدخل من جانب أية دولة عضو في الشؤون الداخلية لدولة أخرى ، واحترام الحدود الموروثة عند نيل الاستقلال إلى جانب إرساله لمبدأ مهم وهو حق التدخل في أية دولة عضو وذلك وفقا لما يقرره المؤتمر و ذلك في حالة ما إذا وقعت جرائم خطيرة ترقى إلى درجة الجرائم المصنفة الأخطر دوليا وهي أساسا : جرائم

<sup>32</sup>أنظر المادة السابعة من بروتوكول إنشاء مجلس السلم و الأمن التابع للإتحاد الإفريقي ، مرجع سابق.

<sup>33</sup>أنظر المادة الثالثة من بروتوكول إنشاء مجلس السلم و الأمن التابع للإتحاد الإفريقي ، مرجع سابق

الحرب والإبادة الجماعية والجرائم ضد الإنسانية ، إلى جانب ذلك أيضا أقر مبدأ حق أية دولة عضو في الإتحاد الإفريقي طلب تدخل المجلس من أجل استعادة السلام في أقاليمها<sup>34</sup>.

### الخاتمة

في آخر هذا البحث نستنتج أن الإتحاد الإفريقي بالرغم من تحفقه للكثير من الإنجازات داخل القارة وبالرغم من وجود العديد من المحاولات التي أجريت ولا تزال تجرى من قبله بغية تفعيل كل المجالات إلا أنه يبقى في خانة جد ضعيفة ومتعثر دائما في أدائه لمهامه على النحو الكامل و اللازم ، وعليه فإن مستقبله في ظل كل هذه المعوقات ينذر بالسلبية ، و ما نقوله بخصوص كل هذه المعوقات و المشاكل التي تتخبط فيها دول و شعوب القارة الإفريقية ، هو أنه إذ ما تم سد كل هذه الثغرات فإنه أكيد سيتم الوصول إلى القضاء التام والنهائي على جميع المشاكل والتحديات لاسيما المجاعة والأمراض المزمنة والخطيرة هذا بالدرجة الأولى يليها القضاء على البطالة ومحو الأمية وتحقيق قفزة نوعية في كل المجالات ، وبالتالي سد كل الثغرات وأكد هذا سيؤدي في الأخير إلى بعث الأمن والاستقرار.

### النتائج :

-تكوين إتحاد إفريقي فاعل : والذي لا يتحقق إلا من خلال مجموعة من الجهود التي يسودها نوع من الجدية والعزيمة وذلك من خلال : السعي لتطوير مؤسساته الفاعلة بحيث لا بد على رؤساء دول وحكومات الإتحاد الإفريقي السعي إلى القيام بمزيد من المبادرات الرامية إلى إبرام معاهدات تهدف إلى تحقيق اندماج جماعي إفريقي وفعلي بإتحاد واحد وموحد قادر على بث سيطرته وفرض نظام قانوني صارم وفاعل ، وهذا طبعا يكون من خلال توحيد القوة العسكرية وبناء جيش إفريقي موحد تتوفر فيه كل الإمكانيات التي تمكنه من التدخل السريع لمنع والتصدي للنزاعات ، بالإضافة إلى ضرورة إنشاء جهاز إنذار مبكر لتوقع احتمال نشوء النزاعات والتدخل لمنع تصاعده على نحو يسبب تهديد للسلم والأمن في القارة والبحث عن أساليب التصدي لها في الوقت المناسب .

- ضرورة التزام كل دولة عضو في الإتحاد الإفريقي بتخصيص ميزانية مالية معقولة : بغية الإيفاء بجميع المتطلبات التي تحتاجها بعثات الإتحاد الإفريقي والتي تساعد على البقاء في مناطق الصراع ، لأنه بدون وجود ميزانية تلي حاجياتهم فإن هذا سيعصب الأمور على عمل الإتحاد الإفريقي وسيجعل من مساهماته كلها مغلوطة ومكدة.

-لا بد كذلك من توحيد الجهود من قبل الدول الأعضاء في الإتحاد الإفريقي : لبناء قواعد عسكرية لقوات الإتحاد الإفريقي لحفظ السلام في كل دولة إفريقية ، بدلا من السماح للولايات المتحدة الأمريكية و الدول الكبرى في المجتمع الدولي ببناء قواعد عسكرية لها في أقاليم الدول الإفريقية.

<sup>34</sup>أنظر المادة الرابعة من بروتوكول إنشاء مجلس السلم و الأمن التابع للإتحاد الإفريقي ، مرجع. سابق

- ضرورة إيجاد حل لأكبر تحدٍ للإتحاد الإفريقي وهو تحدٍ الحروب الأهلية و النزاعات فيما بين الدول الإفريقية : التي بينت ولا تزال تبين أن مساهماته جد محدودة وضيئلة ، وعليه لابد من القضاء على جميع الصراعات الدينية والإيديولوجية التي تعم فيها إفريقيا.

- العمل الدائم على إرساء ثقافة التعايش السلمي و الحضاري فيما بين شعوب وبلدان القارة كافة وإقرار لغة الحوار والدبلوماسية في كل المعاملات وعلى مختلف الأصعدة.

- إلى جانب هذا كله لابد من الانفتاح على المجتمع الدولي وإقامة الشركات مع جل المنظمات الدولية والإقليمية الفاعلة عبر العالم.

- ضرورة تقديم الدعم لقضايا الديمقراطية و الحكم الرشيد، وإرساء مبدأ القانون والعدالة الاجتماعية.

- ضرورة إيجاد أسس التعاون المشترك والنهوض بالأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ودفعها إلى الأمام وتحقيق تنمية شاملة.

#### التوصيات:

- نوصي و نتطلع الى الدول المتطورة في كيفية تحقيق الدور الأسمى لهاته المنظمات للحفاظ على الأمن و الاستقرار و السلام الدوليين و محاولة منظمة الاتحاد الإفريقي في بناء قارة قادرة على تسير وإدارة شؤونها بنفسها بعيدا عن أي شكل من أشكال الخضوع و التبعية الأجنبية.
- حصر و ضبط الآليات الناجعة و المتاحة لتحقيق الاستقرار و الأمن و السلام الدوليين .
- الانفتاح على المجتمع الدولي وإقامة الشركات مع جل المنظمات الدولية والإقليمية الفاعلة عبر العالم.

#### قائمة المصادر و المراجع.

##### الكتب

- المنظمات الدولية، عائشة راتب، دار الكتاب الجامعي القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1964.
- الوجيز في المنظمات الدولية، محمد إسماعيل علي، دار الكتاب الجامعي القاهرة، جمهورية مصر العربية، 1983.
- قانون المنظمات الدولية - النظرية العامة و الأمم المتحدة الكتاب الأول، محمد سامي عبد الحميد، مؤسسة الجامعة للطباعة و النشر الإسكندرية، جمهورية مصر العربية ، ط 2، 1983.
- المنظمات الدولية والإقليمية، د عبد السلام صالح عرفة، الدار الجماهيرية للنشر و التوزيع و الإعلان، الجماهيرية الشعبية الليبية، الطبعة الثانية، السنة 1999.
- التنظيم الدولي و المنظمات الدولية، د مبروك غضبان، ديوان المطبوعات الجزائرية، الجزائر، 1994.
- قانون المنظمات الدولية، محمد سعادي، دار الخلدونية للنشر و التوزيع، الجزائر، الطبعة الأولى، 2008.
- التنظيم الدولي - النظرية العامة و المنظمات الدولية و الإقليمية، د محمد مجذوب، الدار الجامعية للطباعة و النشر، لبنان، 1991.
- محاضرات في المجتمعات الدولية و الإقليمية، محمد حافظ غانم، معهد الدراسات العربية العالمية، 1985م.
- العلاقات الدولية، د مصطفى سلامة حسين، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1989.
- المنظمات الدولية و الإقليمية المتخصصة، علي يوسف الشكري، ايتراك للطباعة و النشر و التوزيع، مصر، 2004.



- المنظمات الدولية و الإقليمية، د عاكف يوسف صوفان، دار الأحمدي للنشر ، القاهرة، الطبعة الأولى، 2004.
- المنظمات الدولية ( الأحكام العامة و أهم المنظمات العالمية و الإقليمية و المتخصصة )، عبد الله علي عبو ، ، دار قنديل للنشر و التوزيع ، الأردن ، 2011.
- مبادئ المنظمات الدولية العالمية و الإقليمية ،سهيل حسين الفتلاوي ، ، دار الثقافة للنشر و التوزيع الاردن،2010م.
- دروس في التنظيم الدولي المعاصر، عمر صدوق ، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر 1996 .
- المنظمات الدولية المعاصرة ،طارق عزت الرخا ، دار النهضة العربية ، ليبيا، 2005-2006.
- التعاون العربي الإفريقي (ضرورة حيوية لمواجهة العولمة ) ،عبد القادر رزق المخادمي، دار الفجر للنشر و التوزيع ، مصر، 2007 .
- المنظمات الدولية الإقليمية و المتخصصة،حازم محمد عتلم ، دار النهضة العربية ، القاهرة2003.

**المقالات:**

- الإتحاد الإفريقي كمنظمة دولية إقليمية في إطار الأمم المتحدة مانع جمال عبد الناصر ، ، مجلة العلوم القانونية ، جامعة عنابة ، عدد خاص ، جوان 2007، ص38-39.

- الإتحاد الإفريقي نشأته و أهدافه و موقفه من الصراعات الإفريقية ،عاصم فتح الرحمان أحمد الحاج ، ، أنظر الموقع : <http://www.sudanill.com/index.php>

- دور مجلس السلم و الأمن الإفريقي في حل النزاعات و تسويتها في إفريقيا، محمد هيبه علي أحطية" ، كلية العلوم السياسية قسم العلاقات الدولية ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية و القانونية ، مجلد 27 العدد3، 2011 أنظر الموقع: <http://www.damascusuniversity.edu/sy/mag>

**الرسائل الجامعية:**

- تفسير مقررات المنظمات الدولية، د عزيز القاضي، رسالة دكتوراه، القاهرة، 1971م، ص 26.

**النصوص القانونية:**

- ميثاق الأمم المتحدة.
- القانون التأسيسي للإتحاد الإفريقي.
- بروتوكول إنشاء مجلس السلم والأمن التابع للإتحاد الإفريقي.

**المراجع الأجنبية:**

Le régionalisme et l'organisation des nations unis ;VELLAS PIERRE ;Pedone ;Paris ;1948 .

